

## قوانين

### أنظمة

#### مجلس الوزراء

استناداً إلى أحكام الفقرة (ب) من المادة الثانية والستين من الدستور المؤقت والفقيرة (ثانية) من المادة (٤) من قانون مجلس الوزراء رقم (٢٠) لسنة ١٩٩١ والمادة السادسة والستين من قانون الخدمة الخارجية رقم (١٢٢) لسنة ١٩٧٦ .

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧ / ذي القعدة / ١٤١٤هـ الموافق ١٨ / نيسان / ١٩٩٤ .

إصدار النظام الآتي :

رقم (٦) لسنة ١٩٩٤

نظام التعديل الثاني

نظام وزارة الخارجية

رقم (٢١) لسنة ١٩٧٦

المادة - ١ -

يشاف ما يلي إلى نظام وزارة الخارجية رقم (٢١) لسنة ١٩٧٦ ، ويكون المادة التاسعة والثلاثون (مكررة) له :

المادة التاسعة والثلاثون : (مكررة) دائرة شؤون المفتربين :

أولاً - تولى الدائرة ما يأتي :

أ - رعاية شؤون المفتربين وتقديم الخدمات لهم ودعم صلامتهم بالقطير ويقصد بالفترب لغراض هذا النظام (كل عراقي يعيش خارج العراق واكتسب جنسية دولة أجنبية وحصل على هوية المواطن المفترب من السلطات العراقية وفقاً للقانون ) .

ب - تشجيع الحصول على هوية المواطن المفترب وتسهيل إجراءاتها لل العراقي الذي اكتسب جنسية دولة أجنبية .

ج - اقتراح التشريعات والإجراءات التي تسهل قدم المفتربين إلى القطر دون معوقات .

د - اعلام المفتربين بالتسهيلات والامتيازات المنوحة لهم .

ه - تقوية الصلات بالفتربين وأئحة وسائل الاتصال المباشر المناسب بهم بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة وتذليل الصعوبات التي تحول دون ذلك .

#### باسم الشعب

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٤٨

تاریخ القرار : ١٩ / ذي القعده / ١٤١٤هـ

٥ / ٥ / ١٩٩٤م

استناداً إلى أحكام الفقرة (١) من المادة الثانية والأربعين من الدستور .

قرر مجلس قيادة الثورة

إصدار القانون الآتي :

رقم (٥) لسنة ١٩٩٤

#### قانون

تصديق الاتفاقية التجارية العامة لمشروعربط الشبكات الكهربائية للدول الخمس

( مصر والعراق والأردن وسوريا وتركيا )

**المادة الأولى :**

تصديق الاتفاقية التجارية العامة لمشروعربط الشبكات الكهربائية للدول الخمس ( مصر والعراق والأردن وسوريا وتركيا ) الموقعة في عمان بتاريخ ٢٢ ذي الحجة عام ١٤١٢ هجرية الموافق ١٣ / حزيران عام ١٩٩٣ ميلادية .

**المادة الثانية :**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء المختصون تنفيذ أحكامه .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

#### الأسباب الموجبة

بهدف تعظيم العلاقات الاقتصادية وحسن الجوار وتعزيز علاقات التعاون في مجال الطاقة الكهربائية ، بين حكومة جمهورية العراق وحكومات ( مصر والأردن وسوريا وتركيا ) وتحقيقاً لفائدة المشتركة في التعويض عن الاستثمارات في بناء محطات توليد الكهرباء بتبادل الطاقة بين الأقطار التجارية .

فقد تم في ١٣/٦/١٩٩٣ التوقيع على الاتفاقية التجارية العامة لمشروعربط الشبكات الكهربائية للدول الخمس ( مصر والعراق والأردن وسوريا وتركيا ) ولفرض تصديق هذه الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ .

شرع هذا القانون .